



قوائم المحتويات متاحة على المجلات الاكاديمية العراقية

مجلة البحوث والدراسات الإسلامية

الصفحة الرئيسية للمجلة: <https://djisrs.dws.gov.iq>



كيفية ثبوت شهر الصيام للشيخ العلامة الإمام محمد بن احمد بن حسن الجوهرى الصغير أبو هادي
ت(١٢١٥هـ - ١٨٠١م) دراسة وتحقيق - الفقه الإسلامي - الفقه الشافعي

How to Determine the Start of the Fasting Month

- By the eminent scholar, Imam Muhammad ibn Ahmad ibn Hasan al-Jawhari al-Saghir
Abu Hadi (d. 1215 AH - 1801 CE) - Study and Verification - Islamic Jurisprudence - Shafi'i
Jurisprudence

أ.م.د. وليد منفي عبد ظاهر الخلفاوي*
وزارة التربية - مديرية تربية محافظة الأنبار

Keywords

How to
Determine
the Start of
the Fasting
Month ,
Muhammad
bin Ahmad,
Al-Jawhari
Al-Saghir

Abstract

By the grace and favor of God Almighty, I was able to obtain two manuscript copies of the manuscript (How to Establish the Month of Fasting) by Imam Muhammad ibn Ahmad al-Jawhari al-Saghir (d. 1215 AH - 1801 CE). It is one of the beneficial legal treatises and is very useful in discussing the topic of (establishing the month of fasting, the blessed month of Ramadan) and in conveying and discussing the opinions of the Shafi'i imams on this legal issue.

المستخلص

يسر الله تعالى لي بفضلله وكرمه الحصول على نسختين مخطوطتين من مخطوط (كيفية ثبوت شهر الصيام) للإمام محمد بن احمد الجوهرى الصغير ت (١٢١٥ هـ - ١٨٠١ م) . وهي من الرسائل الفقهية النافعة وهي مفيدة جدا في مناقشة موضوع (ثبوت شهر الصيام شهر رمضان المبارك) ونقل ومناقشة اقوال الائمة الشافعية في هذه المسألة الفقهية .

معلومات المقال

تاريخ المقال:

الإرسال:

المراجعة:

القبول: ٢٠٢٦/٦/١

الكلمات المفتاحية:

كيفية ثبوت شهر الصيام ،
محمد بن احمد، الجوهرى
الصغير

*Waleed manfy abed

Waleedabed726@gmail.com

١. المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين وصحابته الغر الميامين .

وبعد:

فإن الكثير من المخطوطات الفقهية والرسائل الصغيرة المهمة لم تصل إليها عناية المحققين والباحثين بسبب صغر حجمها ووجودها بين المجاميع من المخطوطات، وهذه الرسائل الفقهية الصغيرة يقع فيها فوائد كبيرة لكونها تحتوي على فتاوى مهمة في الفقه الاسلامي لقضايا وامور كثيرة، ومن هذه الرسائل المهمة هي رسالة (كيفية ثبوت شهر الصيام) للشيخ العلامة الامام محمد بن احمد بن حسن الجوهري الصغير - رحمه الله تعالى - .

وقد تضمنت هذه الرسالة مناقشة امور فقهية نافعة تخص مسألة (اثبات دخول شهر رمضان المبارك) وقد قمت بتحقيقها بعد صعوبة الحصول على نسخ خطية منها لكن الله تعالى يسر لي الامور وسخر لنا ذلك بفضلله وكرمه وتمكنت من الحصول على نسختين خطيتين احدهما من مكتبة الازهر الشريف وهي نسخة واضحة ملونة ضمن مجموع قمت بتحقيق بعض رسائله والتي تعود للامام محمد الجوهري والنسخة الثانية من مكتبة جامعة برنستون وهي جامعة خاصة بحثة متعددة الاختصاصات تقع في بلدة برنستون بولاية نيو جيرسي الولايات المتحدة الاميريكية وهما النسخ الفريدة والوحيدة في العالم الاسلامي وقمت بتحقيقها .

مع الاخذ بنظر الاعتبار انه سبقني بالتعريف بالقسم الدراسي وحياة المؤلف عدد من الباحثين لوجود بعض الرسائل العلمية التي تعود للإمام رحمه الله تعالى منشورة ومحققه من قبل الباحثين وسأعتمد على اسلوب الاختصار في القسم الدراسي لكونها مكررة كما اني عثرت على مجموع خاص بالامام رحمه الله تعالى قمت بتحقيق بعض رسائله؛ وارجو ان لا يدخل القسم الدراسي في الاستلال الالكتروني لان فيه بعض التكرار . وقد قمت بتقسيم البحث الى قسمين:

القسم الاول: القسم الدراسي وفيه مبحثان:

المبحث الاول: التعريف بالمؤلف .

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة ومنهجي بالتحقيق .

القسم الثاني: النص المحقق

نسال الله تعالى القبول والسداد ومن الله التوفيق .

القسم الاول: القسم الدراسي

القسم الاول: القسم الدراسي وفيه مبحثان:

٢. المبحث الاول: التعريف بالمؤلف .

اولاً: اسمه ونسبه وكنيته ولقبه: الامام العلامة أبو هادي محمد بن شهاب الدين أحمد بن حسن بن عبد الكريم - بن محمد بن يوسف بن كريم الدين الجوهري الصغير الشافعي ^(١) . الجوهري لأن جده كان يبيع الجوهر؛ أي: الذهب .

(١) ينظر: حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، لعبد الرزاق بن حسن البيطار الدمشقي (ت ١٣٣٥ هـ) حققه: محمد بهجت البيطار، دار صادر، بيروت ط / ٢، ١٩٩٣ م: (٣ / ١٣٢١)،

ثانياً: ولادته: وُلِدَ: الامام سَنَةَ ١١٥١ هجرياً، وحج مع والده إلى أرض الحرمين لطلب العلم سنة ثمان وستين^(١) .
ثالثاً: شيوخه وتلاميذه:

تَفَقَّهَ عَلَى:جده الشيخ حسن بن عبد الكريم الجوهري اللغوي . ووالده الفقيه الشيخ شهاب الدين أحمد بن حسن بن عبد الكريم الجوهري الكبير القارئ ولد سنة ١٠٩٦ هـ، توفي ٩ جمادى الأولى سنة ١١٨٢ هـ^(٢) . واخرون كثر

رابعاً: آثاره ومصنفاته: لديه اثار ومصنفات كثيرة في شتى العلوم منها: في العقائد، وفي الفقه وفي أصول الفقه و في اللغة وغيرها

خامساً: وفاته: توفي الامام - رحمه الله تعالى - في يوم الاحد الحادي والعشرين من شهر ذي القعدة، عام (١٢١٥ هـ - ١٨٠١ م) بالقاهرة^(٣) .

المبحث الثاني: التعريف بالرسالة ومنهجي بالتحقيق .

اولاً: اسم الكتاب ونسبته الى مؤلفه

الكتاب هو (كيفية ثبوت شهر الصيام) للإمام محمد بن احمد الجوهري الصغير ت (١٢١٥ هـ - ١٨٠١ م) . وهذا العنوان موجود مكتوب في كلتا النسختين وسماها الامام الجوهري بهذا الاسم قائلاً في بداية المخطوط: " فهذه ملحة لطيفة ومنحة شريفة منيفة تتضمن (كيفية ثبوت شهر الصيام) " .

اما في نسخة مكتبة جامعة برلستون الامريكية عنوان ضمن البطاقة التعريفية للكتاب باسم (خلاصة البيان في كيفية ثبوت رمضان) .

ثانياً: نسبة الكتاب اليه:

وعجائب الآثار في التراجم والاخبار لعبد الرحمن بن حسن الجبرتي (ت ١٢٣٧ هـ) دار الجيل - بيروت: (٢ / ٤٤٠)، و ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لاسماعيل باشا الباباني البغدادي (ت ١٣٣٩ هـ) طبع بعناية محمد شرف الدين ورفعت بلكيه، منشورات مكتبة المثنى - بغداد: (٣ / ١٥) ومعجم المؤلفين - تراجم مصنفي الكتب العربية - لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى بيروت، دار احياء التراث العربي بيروت، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م: (٨ / ٢٥٠)

(١) ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل السيد محمد افندي بن علي بن محمد المرادي الحنفي (ت ١٢٠٦ هـ) دار البشائر الاسلامية ودار ابن حزم ط / ٣، بيروت، ١٩٨٧ م (١ / ٩٧) هدية العارفين اسماء المؤلفين وأثار المصنفين لاسماعيل باشا البغدادي، بيروت - مكتبة المثنى (٢ / ٣٥٢)

(٢) ينظر: فهرس الفهارس والاثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات لمحمد بن عبد الحي بن محمد الادريسي المعروف بعبد الحي الكناني (١٣٨٢ هـ) نشره د: أحسان عباس،

دار الغرب الاسلامي بيروت ط / ٢ (١٩٨٣ م) : (٢٢١ /) .

(٣) ينظر: عجائب الآثار (٢ / ٤٤٢) وحلية البشر (٣ / ١٣٢٣)

أضافة لما تقدم يتضح صحة نسبة الكتاب (كيفية ثبوت شهر الصيام) للإمام محمد بن احمد الجوهرى الصغير اليه .

ثالثاً: بيانات المخطوط (وصف النسخ الخطية)

استطعت بتوفيق الله تعالى الحصول على نسختين من النسخ الخطية لهذا الكتاب وهما من النسخ الفريدة في العالم

- احدهما من مكتبة الازهر الشريف وهي نسخة واضحة ملونة ضمن مجموع قمت بتحقيق بعض رسائله وقد رمزت لها بالنسخة (أ) لوضوحها ودقتها في النسخ
 - والثانية من مكتبة جامعة برنستون وهي جامعة خاصة بحثية متعددة الاختصاصات تقع في بلدة برنستون بولاية نيو جيرسي الولايات المتحدة الاميريكية ورمزت لها بالنسخة (ب) .
- وهما النسخ الفريدة والوحيدة في العالم الاسلامي وقمت بتحقيقها .
- النسخة - أ -

وهي نسخة للكتاب ضمن مجموعة رسائل وكتب الامام تبدأ (بمسالة الساجور) للمؤلف وينتهي المخطوط بكتاب (اتحاف اللطيف بصحة النذر للموسر والشريف) وتقع في (٣١ لوحة) ويقع كتاب (كيفية ثبوت شهر الصيام) ضمن المجموع من

التسلسلي (١٠٣٤٣٧) فهرس المكتبة الازهرية الازهر الشريف ط / ١ (٢ / ٤٣٣ - ٤٩٨) .

ومما يؤكد صحة اسم الكتاب ونسبته الى الامام محمد الجواهري أن من ترجم له نص على اسم الكتاب إليه:

- فقد ذكره مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي في كتابه (إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون) بالقول: " خلاصة البيان في كيفية ثبوت صيام رمضان - تأليف الشيخ محمد بن أحمد بن حسن بن عبد الكريم الجوهرى الشافعي المتوفى سنة ١٢١٥ خمس عشرة ومائتين وألف. أولها الحمد لمن منح بواد البيان الخ " (١) .
- وذكره البغدادي في (هدية العارفين) عند ترجمته له ضمن تصانيفه باسم: (رسالة في ثبوت رمَضَان) (٢)
- وذكر ايضا في خزانة الكتب الازهرية، والفهرس الشامل للمخطوطات، وخزانة التراث (٣)

(١) ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون (٣/ ٤٣٤)

(٢) ينظر: هدية العارفين (٢/ ٣٥٣)

(٣) ينظر: الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط - قسم الفقه واصوله المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلاميه - عمان الاردن (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م) (١ / ٤٠) وخزانة التراث قهرس مخطوطات قام باصداره مركز الملك فيصل، السعودية بلا تاريخ، الرقم

اسم المؤلف: محمد بن احمد بن حسن، ابن
الجوهري

اسم الشهرة: ابن الجوهري - اسم
الشهرة: الجوهري الصغير

تاريخ الوفاة: ١٢١٥هـ - قرن الوفاة:
١٣هـ

اسم المكتبة: مكتبة جامعة برنستون
الولايات المتحدة الاميريكية

اسم الدولة: الولايات المتحدة الاميريكية
بلدة برنستون بولاية نيو جيرسي

رقم الحفظ: ٩١٥

عدد اللوحات (٨ لوحات) عليها بعض
الفوائد الطبية

رابعا: منهجي في التحقيق:

منهجي في تحقيق كتاب (كيفية ثبوت شهر
الصيام) يتلخص في النقاط الآتية:

- قابلت النسخ التي تمكنت من
الحصول عليها وقد جعلت النسخة (أ)
أصلا للمقابلة مع النسخة ب، وعند حدوث
خلل في الجمل أو الكلمات اخترت اللفظة
الصحيحة والمناسبة التي يقتضيها سياق
الجملة، وأشارت إلى المخالف في الهامش،
وكذلك أشرت إلى مواضع السقط والزيادة
في النسخ وميزت السقط والزيادة بقوسين
[---] .

- قمت بضبط الآيات التي استشهد
بها المؤلف ، وأشارت إلى مواضعها بذكر
اسم السورة ورقم الآية، وقد ميزت الآيات
فكتبتها بخط النسخ وبلون غامق وجعلتها
بين قوسين مزهرين بهذا الشكل {----}.

لوحة (١٤ - ١٦) . وعليها البيانات
الآتية:

الفن: فقه شافعي

عنوان المخطوط: كيفية ثبوت شهر
الصيام

اسم المؤلف: محمد بن احمد ابن
الجوهري

اسم الشهرة: ابن الجوهري - اسم
الشهرة: الجوهري الصغير

تاريخ الوفاة: ١٢١٥هـ - قرن الوفاة:
١٣هـ.

اسم المكتبة: المكتبة الازهرية [نسخه في
العالم]

اسم الدولة: مصر - اسم المدينة: القاهرة
رقم الحفظ: [١٠٠٥ مجاميع] امبابي

٤٩٠٩٣

خزانة التراث - فهرس مخطوطات الرقم
التسلسلي: ١٠٣٤٣٧

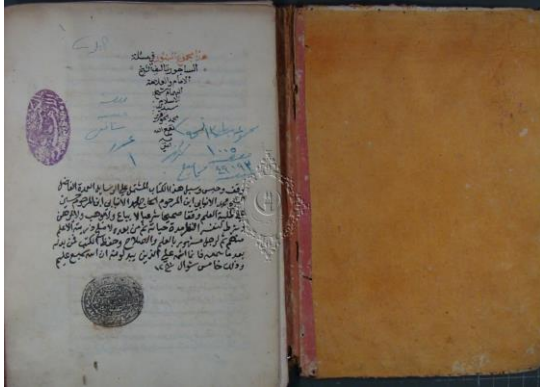
النسخة - ب -

وهي نسخة خطية منفردة ليست ضمن
مجموع استطعت الحصول عليها عبر
الشبكة الدولية الانترنت من مكتبة جامعة
برنستون وهي جامعة خاصة بحثية متعددة
الاختصاصات تقع في بلدة برنستون بولاية
نيو جيرسي الولايات المتحدة الاميريكية
ورمزت لها بالنسخة (ب) وعليها
البيانات الآتية:

عنوان المخطوط: خلاصة البيان في كيفية
ثبوت رمضان

الشرح مستعينا بكتب المعاجم اللغوية
والفقهية .

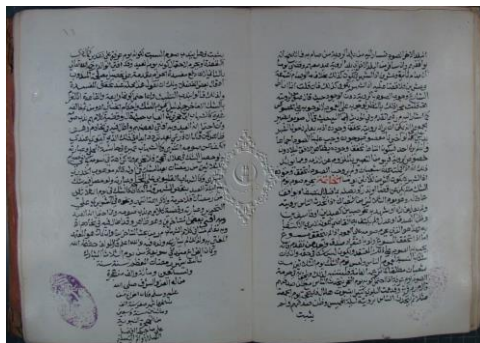
خامساً: صور المخطوطات
نسخة - أ - بداية المخطوط المجموع
مكتبة الازهر الشريف



بداية الكتاب



نهاية الكتاب



نسخة - ب - مكتبة جامعة برنستون
الولايات المتحدة الاميريكية

• خرجت الأحاديث النبوية الشريفة،
وآثار الصحابة الواردة من كتب الحديث
المعتمدة ان وجدت ، ونقلت أقوال العلماء
في درجة صحتها وضعفها ، وميزت هذه
الأحاديث والآثار بخط غامق وجعلتها بين
أقواس صغيرة بهذا الشكل ((-----)) .
• عند بداية او نهاية كل لوحة من
نسخ المخطوطتين وضعت إشارة لذلك .
• قمت بتوثيق الأقوال والمسائل
الفقهية من مصادرها المطبوعة
والمخطوطة

• قمت بتوثيق القوال والمسائل
المنسوبة لائمة المذاهب المتبوعة من
الكتب الفقهية المعتمدة لتلك المذاهب .

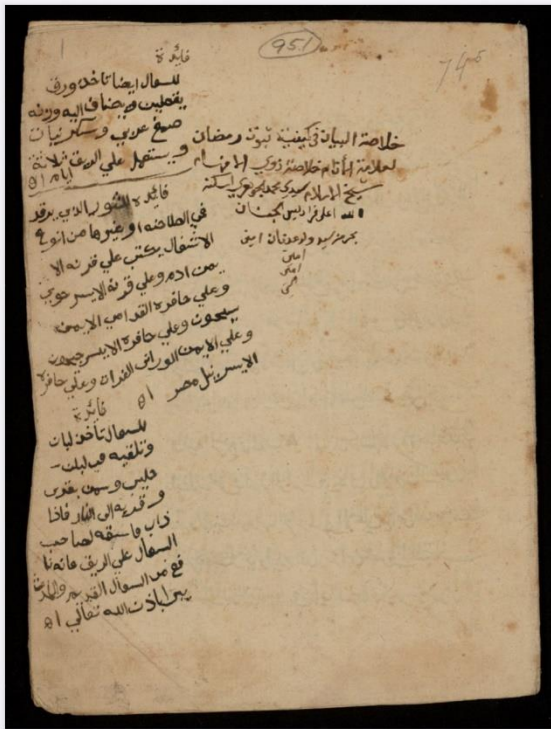
• ذكرت في الهامش ما رايته
ضرورياً من التعليقات المتممة والعبارات
المناسبة من التفسير والكتب الفقهية التي
يقتضيها تفسر وتوضح بعض المسائل .

• قمت بترجمة الأعلام الواردة في
النص من غير المشهورين ، وذكرت
مصادر الترجمة أن وجدت ، ولم أترجم
للأعلام المشهورين كالنبي محمد ﷺ
والخلفاء الراشدين وأئمة المذاهب الأربعة
المشهوره والمتبوعة لعدم الحاجة إلى
ذلك.

• ترجمت للكتب التي وردت في
النص المحقق وأشرت إلى مصادر الترجمة
أن وجدت .

• شرحت بعض العبارات
والمصطلحات الفقهية التي تحتاج إلى

هوية وبطاقة المخطوط



الوجه دي / خلاصة البيان في كيفية ثبوت رمضان
لعلامة محمد

Khulāṣat al-bayān fi kayfiyat thubūt Ramaḍān /
li-'Allāmah Muḥammad al-Jawharī

Copyright Not Evaluated
The copyright and related rights status of this item has not been evaluated.
Please refer to the organization that has made the item available for more information.
You are free to use this item in any way that is permitted by the copyright and related rights legislation that applies to your use.

Princeton University Library Disclaimer

Princeton University Library claims no copyright or license governing this digital resource. It is provided for free, on a non-commercial, open access basis, for fair-use academic and research purposes only. Anyone who claims copyright over any part of these resources and feels that they should not be presented in this manner is invited to contact Princeton University Library, who will in turn consider such concerns and make every effort to respond appropriately. We request that users reproducing this resource cite it according to the guidelines described at <https://library.princeton.edu/special-collections/policies/forms-citation>.

Citation Information

Ibn al-Jawharī, Muḥammad ibn Aḥmad, 1738 or 1739-1800 or 1801
Ibn al-Jawharī, Muḥammad ibn Aḥmad, 1738 or 1739-1800 or 1801

لعلامة محمد / خلاصة البيان في كيفية ثبوت رمضان
Khulāṣat al-bayān fi kayfiyat thubūt Ramaḍān / li-'Allāmah Muḥammad al-Jawharī
10 leaves : paper ; 218 x 160 (155 x 100) mm.
Ms. codex.

Title from title page (fol. 1a).
It is stated in the colophon that the work was composed 1196/1782. Three short fawā'id on title page.
Collation: Paper : fol. 10 : catchwords ; modern foliation in pencil using Western numerals.
Layout: 13 lines per page.
Description: Watermarks (three crescents) : MS in good condition.

Origin: Probably from the early part of the XIXth century.
Incipit: --- بسم الله الرحمن الرحيم وبه عهدي الجمع بين من جرح سواد الكونان وفتح علق رومان التبيان
--- ويريد لعله مائة ألف حرفا هي حرفا من حرفا تتضمن في هذه ثبوت رمضان
Colophon: --- وفيه ألف من جهة من له العدة الحروف من الله بانيه وسلم آمين والجمع إلى رب العالمين

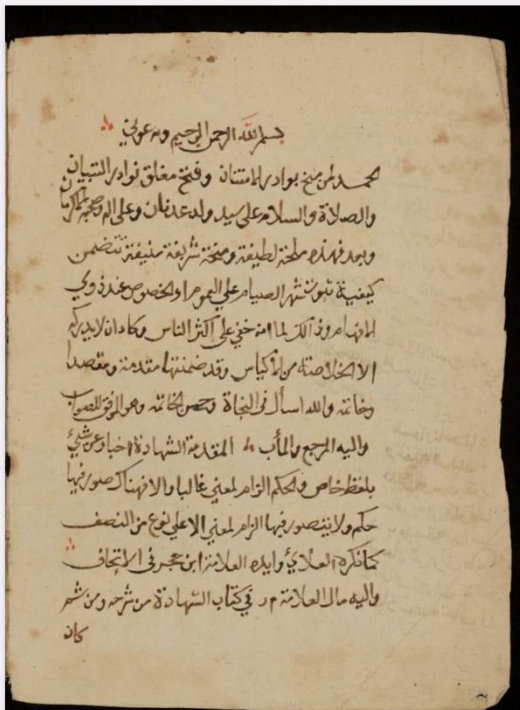
تعالى وكان الفرقاء منة في يوم السورعة من يوم الثلاثاء المبارك ثالث شهر رمضان المعظم سنة مائة وتسعين
قال جلاله حفظه الله

Islamic Manuscripts, Garrett no. 951H

Contact Information

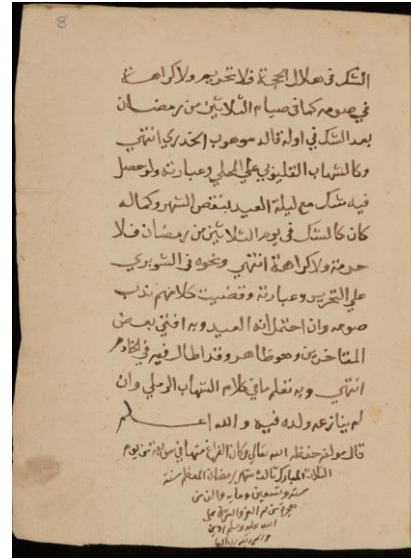
Download Information

Date Rendered: 2024-01-02 04:25:39 PM UTC
Available Online at: <http://arks.princeton.edu/ark:/68435/dt-76537c85n>



بداية المخطوط

نهاية المخطوط نسخة ب



النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ (قَم)
الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ (ص ٣٢٥)

(٣) اسم المخطوط الكتاب (كيفية ثبوت شهر
الصيام) وهو ما اثبتناه بالقسم الدراسي .

في المذهب الشافعي يثبت دخول شهر رمضان
بأحد أمرين:

الأول: رؤية الهلال، ليلة الثلاثين من شعبان،
وذلك بأن يشهد أمام القاضي شاهد عدل أنه قد
رأى الهلال.

الثاني: إكمال شعبان ثلاثين يوماً: وذلك فيما إذا
تعسرت رؤية الهلال بسبب غيوم، أو إذا لم يتقدم
شاهد عدل يشهد بأنه قد رأى الهلال، فيتم شهر
شعبان ثلاثين يوماً، إذ هو الأصل ما لم يعارضه
شيء. ودليل هذين الأمرين: قوله - صلى الله
عليه وسلم -: " صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته،
فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يوماً "

رواه البخاري (١٨١٠) ومسلم (١٠٨٠)

ينظر: الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي
رحمه الله تعالى؛ اشترك في تأليف هذه السلسلة:
الدكتور مصطفى الخن [ت ١٤٢٩ هـ]، الدكتور
مصطفى البغا، علي الشربجي؛ دار القلم للطباعة
والنشر والتوزيع، دمشق؛ الطبعة: الرابعة،
١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م. (٢ / ٧٧)

مسألة ثبوت شهر رمضان:

ينظر: ينظر: الهداية في شرح بداية المبتدي
لبرهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد
الجليل الرشداني المرغيناني، (ت ٥٩٣ هـ) دار
احياء التراث العربي، بيروت - لبنان الطبعة:
الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م (١ / ١٢٠)،
حاشية رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين،
الشهير بابن عابدين [ت ١٢٥٢ هـ] مكتبة
ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر
الطبعة: الثانية، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م وصورتها
دار الفكر - بيروت. (٢ / ٣٨٨). التاج

القسم الثاني: النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم (١)

الحمد لمن منح بواذر الامتنان
وفتح مغلق نواذر التبيان والصلاة والسلام
على سيد ولد عدنان وعلى اله وصحبه
الاکرمان .

وبعد: فهذه ملحّة لطيفة ومنحة
شريفة منيفة تتضمن (كيفية ثبوت شهر
الصيام (٢)) (٣) على العموم أو الخصوص

(١) وفي نسخة ب عبارة (وبه عوني) .

(٢) الفرق بين الصيام والصوم: لا فرق بين
الصيام والصوم لا في اللغة ولا في الشرع
فكلاهما مصدر صام، قال في لسان العرب :
لصوم ترك الطعام والشراب والنكاح، صام يصوم
صوما وصياما . انتهى، وهو لغة الإمساك و يرى
بعض أهل العلم فرقا لغويا ودلاليا دقيقا،
حيث الصوم أعم ويشمل الصمت عن الكلام، بينما
الصيام أخص بامتناع البطن والفرج

ينظر: معجم الفروق اللغوية، الحاوي لكتاب أبي
هلال العسكري [كان حيا ٣٩٥ هـ]، مؤسسة

وخاتمة والله أسأل في النجاة وحسن
الخاتمة وهو الموفق للصواب وإليه المرجع
والمآب .

المقدمة:

الشهادة إخبار عن الشيء بلفظ خاص (١) .

(١) الشهادة: عرف أهل العلم من اللغويين
الشهادة: بأنها الخبر القاطع
أما علماء الشريعة الإسلامية فعرفوها: بأنها إخبار
عن شيء بلفظ خاص. والشهادة مشروعة بنص
القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وإجماع
الأمة

أما القرآن الكريم، فقول الله عز وجل: ﴿وَلَا
تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ سورة
البقرة: الآية ٢٨٣.]

أما السنة النبوية الشريفة، فما رواه الإمام مسلم -
رضي الله عنه - عن الأشعث بن قيس - رضي
الله عنه - قال: كان بيني وبين رجل خصومة في
بئر فاخترنا إلى رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - فقال: ((شاهدك أو يمينه))

أما الإجماع، فهو منعقد على مشروعية الشهادة،
واستحبابها، ولم يخالف بذلك أحد من العلماء
ينظر: لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم
بن منظور، ط ١، ١٤١٠ / ١٩٩٠ م، دار صادر:
بيروت، (٣ / ٢٣٩ - ٢٤٠). و الصحاح،
لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد
عبد الغفور عطار، ط ٤، ١٩٩٠، دار العلم
للملايين: بيروت، (٢ / ٤٩٤) . تحفة المحتاج في
شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي -
لاحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المكتبة
التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد
- ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م (١٠ - ٢١٢) .

عند ذوي الإفهام، وذلك لما انه خفي على
أكثر الناس وكاد لا يدركه إلا الخلاصة
من الأكياس، وقد ضمنها مقدمة ومقصداً

والإكليل لمختصر خليل لمحمد بن يوسف بن أبي
القاسم بن يوسف العبدي الغرناطي، أبو عبد الله
المواق المالكي (ت ٨٩٧هـ) دار الكتب العلمية
الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م (٢ /
٣٨٧)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني
والأسانيد في حديث رسول الله - صلى الله عليه
وسلم - لأبي عمر بن عبد البر النمري القرطبي
(٣٦٨ - ٤٦٣ هـ) حققه وعلق عليه: بشار عواد
معروف، وآخرون، مؤسسة الفرقان للتراث
الإسلامي - لندن الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ -
٢٠١٧ م (١٤ / ٣٥٥). المجموع شرح المذهب
أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت
٦٧٦ هـ) (إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة
التضامن الأخوي) - القاهرة عام النشر: ١٣٤٤ -
١٣٤٧ هـ (٦ / ٢٧٧)، الحاوي الكبير في فقه
مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني
لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب
البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت
٤٥٠ هـ) تحقيق: الشيخ علي محمد معوض -
الشيخ عادل أحمد عبد الموجود؛ دار الكتب
العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩
هـ - ١٩٩٩ م (٣ / ٤١١). المغني لابن قدامة
لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة
(٥٤١ - ٦٢٠ هـ) على مختصر: أبي القاسم
عمر بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى
(المتوفى ٣٣٤ هـ) تحقيق: طه الزيني - ومحمود
عبد الوهاب فايد - وعبد القادر عطا [ت ١٤٠٣
هـ] - ومحمود غانم غيث مكتبة القاهرة الطبعة:
الأولى، (١٣٨٨ هـ = ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ
= ١٩٦٩ م) (٣ / ١٦٤).

العلامة م ر^(٤) في كتاب الشهادة في شرحه^(٥) ؛ ومن ثم^(١) كان للقاضي أن

بنظر: الاعلام للزركلي (٢٤٣/١) والنور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر العيدروس (١٩٨٥)، بيروت: دار الكتب العلمية، (ص. ٢٥٨-٢٦٣)

(٤) العلامة م . ر: الامام الرملي صاحب كتاب نهاية المحتاج شرح المنهاج، وهو شرح على منهاج الطالبين للنووي فرغ منه سنة ٩٧٣هـ هو الإمام العلامة، محيي السنة، وعمدة الفقهاء، شمس الملة والدين محمد بن شهاب الدين أحمد بن حمزة الرملي -نسبة إلى رملة قرية صغيرة قريباً من البحر بالقرب من منية العطار تجاه مسجد الخضر عليه السلام بالمنوفية- المنوفي المصري الأنصاري الشهير بالشافعي الصغير، كانت ولادته آخر شهر جمادى الأولى من سنة تسع عشرة وتسعمائة بمصر (٩١٩ هـ). كانت وفاته نهار الأحد ثالث عشر جمادى الأولى سنة أربع بعد الألف (١٠٠٤هـ) الموافق ١٣ من يناير سنة ١٥٩٦م رحمه الله تعالى

ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت ١١١١هـ): دار صادر - بيروت . (٣/٣٤٢) و الطبقات الصغرى للإمام عبد الوهاب الشعراني للشعراني تحقيق: د احمد عبد الرحيم ؛ وتوفيق علي - مكتبة الثقافة الدينية القاهرة - ط / ١ ٢٠٠٥ م . (ص ١١٧-١١٨). و فهارس الأزهرية (٢/ ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٩) و الاعلام (٦/ ٧-٨).

(٥) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ) دار الفكر،

والحكم إلزام لمعين غالباً ؛ وإلا فهناك صور فيها حكم ولا يتصور فيها إلزام لمعين إلا على نوع من [التعسف]^(١)

كما ذكره العلائي^(٢) وأيده العلامة ابن حجر^(٣) في الإتحاف، واليه مال

(١) وفي نسخة ب: النصف .

(٢) العلائي: صلاح الدين العلائي (٦٩٤ - ٧٦١هـ = ١٢٩٥ - ١٣٥٩ م): هو صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكاوي بن عبد الله الدمشقي العلائي: محدث، فاضل، باحث. ولد وتعلم في دمشق، ورحل رحلة طويلة. ثم أقام في القدس مدرسا في الصلاحية سنة ٧٣١ هـ، فتوفي فيها. من كتبه (المجموع المذهب في قواعد المذهب - خ) جزآن، في فقه الشافعية (الأربعين في أعمال المتقين) كبير (الوشي المعلم) في الحديث (المجالس المبتكرة) (المسلسلات) (النفحات القدسية) (منحة الرائض) في الفرائض (كتاب المدلسين) (مقدمة نهاية الأحكام) (برهان التيسير في عنوان التفسير) (كشف النقاب عما روى الشيخان للأصحاب - خ) رسالة أحصى بها ما رواه البخاري ومسلم لكل صحابي من الحديث (حكم اختلاف المجتهدين) وغير ذلك. ينظر: الاعلام للزركلي (٢/ ٣٢١)

(٣) العلامة ابن حجر الهيتمي: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (٩٠٩ - ٩٧٤ هـ) فقيه شافعي ومحدث ومؤرخ ومتكلم، اشتهر بمصنفاته في الفقه الشافعي، مثل: الفتاوى الكبرى الفقهية، وتحفة المحتاج بشرح المنهاج، الذي يعد من أمهات كتب الفقه في المذهب الشافعي، وعليه المعتمد في الإفتاء في كثير من البلاد الإسلامية له مصنفات منها إتحاف أهل الإسلام بخصوصيات الصيام. و الإتحاف ببيان أحكام إجارة الأوقاف. و الإيعاب شرح العُباب. وغيرها

رمضان مثلاً لأن الحكم لا مدخل له في مثل ذلك لأنه إلزام لمعين وهو هنا غير متصور لعموم الأمر فيه والظاهر أنه إنما يثبت الشهر من غير حكم^(٥) والثبوت ليس بحكم نعم إذا ترتب عليه حق ادمي ودعت الضرورة إلى الحكم به بعد استيفاء شروطه مستنداً لذلك الثبوت انتهى^(٦) .

الذهب في أخبار من ذهب ؛ عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩ هـ) حققه: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ] خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط [ت ١٤٢٥ هـ] الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م (٦ / ٣٣٥). النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (ت ٨٧٤ هـ) الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر (١٢ / ١٠٣٤).

(٥) نهاية لائحة (١٤ - أ) من نسخة (أ) .
(٦) قال الامام الشبراملسي في حاشيته: "وَمَحَلُّ الْخِلَافِ فِي قَبُولِ الْوَاحِدِ إِذَا لَمْ يَحْكَمْ بِهِ حَاكِمٌ فَإِنْ حَكَمَ بِهِ حَاكِمٌ يَرَاهُ وَجَبَ الصَّوْمُ عَلَى الْكَافَّةِ وَلَمْ يُنْقَضِ الْحُكْمُ إِجْمَاعًا، قَالَهُ النَّوَوِيُّ فِي مَجْمُوعِهِ إِلَى أَنْ قَالَ: وَهُوَ صَرِيحٌ فِي أَنَّ لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِكَوْنِ اللَّيْلَةِ مِنْ رَمَضَانَ وَحِينَئِذٍ فَيُؤْخَذُ مِنْهُ رَدُّ قَوْلِ الزَّرْكَشِيِّ: وَلَا يَحْكُمُ الْقَاضِي بِكَوْنِ اللَّيْلَةِ مِنْ رَمَضَانَ مَثَلًا لِأَنَّ الْحُكْمَ لَا مَدْخَلَ لَهُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِلْزَامٌ لِمُعَيَّنٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَمِمَّا يَرُدُّهُ أَيْضًا أَنَّ قَوْلَهُمْ فِي تَعْرِيفِ الْحُكْمِ أَنَّهُ إِلْزَامٌ لِمُعَيَّنٍ مُرَادُهُمْ بِهِ غَالِبًا فَقَدْ ذَكَرَ الْعَلَانِيُّ صَوْرًا فِيهَا حُكْمٌ وَلَا يُنْصَوِّرُ فِيهَا إِلْزَامٌ لِمُعَيَّنٍ إِلَّا عَلَى نَوْعٍ مِنَ التَّعَسُّفِ أَهـ الْمَقْصُودُ نَقْلُهُ وَأَطَالَ فِيهِ جِدًّا بِنَفَائِسٍ لَا يُسْتَعْنَى عَنْهَا، فَعَلِمَ أَنَّهُ هُنَا تَبَعَ الزَّرْكَشِيُّ فِيمَا قَالَهُ وَالْوَجْهُ

يحكم بكون الليلة من رمضان ؛ وان لم يكن فيه إلزام لمعين^(٢) ويؤيده كلام المجموع حيث قال: "ومحل الخلاف في قبول الواحد إذا لم يحكم به حاكم فان حكم به حاكم يراه وجب الصوم على الكافة ولم ينقض حكم إجماعاً انتهى" (٣) .

ومنه يؤخذ رد قول الزركشي^(٤):
"ولا يحكم القاضي لكون الليلة من

بيروت الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م (٨ / ٢٩٢) .

(١) نهاية لائحة (١ - أ) من نسخة (ب) .

(٢) وفي ب لمعنى .

(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب (٦ / ٤٣١) .

(٤) الإمام بدر الدين الزركشي الشافعي (٧٤٥ - ٧٩٤ هـ) هو محمد بن عبد الله بن بهادر، أبو عبد الله، بدر الدين الزركشي المصري. إمام

علامة، فقيه أصولي، محدث مفسر، تركي الأصل مصري المولد والوفاء، ومن أبرز أئمة المذهب الشافعي في القرن الثامن الهجري، اشتهر بغزارة التصنيف وتنوع الفنون ولد بالقاهرة سنة ٧٤٥ هـ، ونشأ بها، وتفقّه على كبار شيوخ عصره، ورحل إلى حلب ودمشق لطلب الحديث. مكانته العلمية: كان زاهداً، منقطعاً للاشتغال بالعلم ، وعالماً متقناً في الفقه والأصول والحديث والتفسير والنحو. من مؤلفاته: البحر المحيط في أصول الفقه. والبرهان في علوم القرآن. توفي بالقاهرة سنة ٧٩٤ هـ. ينظر: طبقات الشافعية أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شعبة (ت ٨٥١ هـ) تحقيق د. الحافظ عبد العليم خن عالم الكتب - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ . (٣ / ٢٢٧ : ٢٢٩). شذرات

نعم لابد في ثبوته على العموم من قول القاضي بعد الشهادة نحو ثبت عندي ^(١) أو حكمت به ؛ وإن لم يكن حكماً حقيقياً كذا قال بعضهم لكن المعتمد ما في الإتحاف من تحرير كونه حكماً حقيقياً على ما هو ظاهر عبارة المجموع المتقدمة واستوجهه العلامة ابن قاسم في حواشي التحفة وضعف به ما في التحفة تبعاً للزركشي في كلامه المتقدم .
المقصد:

أعلم أن ثبوت رمضان تارة يكون على العموم وتارة يكون على الخصوص [فأما] ^(٢) ثبوته على العموم فبأحد أمور ثلاثة ^(٣) .

إحداهما: إكمال عدة شعبان ثلاثين يوماً و . ح ^(٤) يثبت شهر رمضان على عموم الناس وإن لم يرى الهلال بعدها أصلاً لتحقيق وجوده جزماً إذ الشهر لا يكون أكثر من الثلاثين أجمعاً .

وثانيها: شهادة عدل عند القاضي برؤية الهلال ليلة الثلاثين من الشعبان وإن كانت رؤيته له لحدة بصره على ما في

مَا حَرَّرَهُ هُنَاكَ خُصُوصًا وَكَلَامُ الْمَجْمُوعِ دَالٌّ عَلَيْهِ كَمَا تَقَرَّرَ فَلْيَتَأَمَّلْ " ينظر: حاشية أبي الضياء نور الدين بن علي الشبراملسي الأفهري (١٠٨٧هـ) مع نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٣/ ١٥٢) (١) نهاية لوحة (١ - ب) من نسخة (ب) . (٢) وفي نسخة أ: أما . (٣) وفي نسخة أ: فبأحد ثلاث أمور . (٤) و . ح : لم اجدها

حاشية ع . ش على م . ر ^(٥) مع قوله حكمت به ^(٦) فيكون حكماً حقيقياً أو ثبت عندي فيكون بمنزلة الحكم في ثبوت الشهر على العموم وهي شهادة حسية على المعتمد وقيل رواية .

قال في الأيعاب ^(٧) والتحقيق ^(٨): " أن فيها [السائبين] ^(٩) لثبوته في حق الشاهد وإنما غلبوا جانب الشهادة باعتبار الترفع إلى الحكم ويكفي فيها مستور العدالة، وقوله أشهد أنني رأيت الهلال أو أن غداً من رمضان أن لم يكن هنالك [ريبه] ^(١٠) باعتماده على نحو حساب " ^(١١) .

(٥) حاشية ع . ش على م . ر : ع . ش : يرمز إلى الشيخ علي شبرا ملسي (المتوفى ١١٢١هـ) . م . ر : يرمز إلى الإمام محمد الرملي (المعروف بـ "شمس الدين الرملي"، المتوفى ١٠٠٤هـ)، وتحديدًا كتاب "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" الذي يعد من أهم شروح المنهاج للإمام النووي ينظر: حاشية أبي الضياء نور الدين بن علي الشبراملسي الأفهري (١٠٨٧هـ) مع نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٣/ ١٥٢) .

(٦) نهاية لوحة (٢ - أ) من نسخة (ب) . (٧) الأيعاب في شرح العباب للإمام أحمد بن حجر الهيتمي الشافعي المصري ت ٩٧٤هـ مخطوط محقق في جامعة الأزهر

(٨) التحقيق للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي

(٩) وفي (ب) : السائبين .

(١٠) وفي ب: ريب .

(١١) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج

(٣/ ١٥٤)

وثالثها: علم القاضي حيث يسوغ له القضاء بعلمه أي ظنه المؤكد الذي يجوز له الشهادة مستنداً إليه وإن استفاده قبل ولايته وذلك بأن يكون مجتهداً مصرحاً بمستنده فيقول مثلاً: علمت ذلك وقضيت أو حكمت بعلمي .

قال م ر في ش: " ولو رأى وحده هلال رمضان قضي به قطعاً بناء على ثبوته بواحد أما قاضي الضرورة فيمتنع عليه القضاء به يعني ^(١) بعلمه ^(٢) ؛ وأما ثبوت على الخصوص فبثلاثة أمور أيضاً:

الأول منها: رؤيته له بنفسه ليلاً ^(٣) فيثبت في حقه ويجب عليه صومه ولو ولو فاسقاً أو كافر بني على الأصح من مخاطبتهم بفروع الشريعة ونفذ تعاليقه التي علقها به ويعاقب على ترك صومه فأن أسلم عقبها لزمه الصوم واجزاه ؛ وكذا الصبي إذا راه فيصح صومه وإن لم يبلغ ويلزمه صومه إذا بلغ عقبها ويجزيه لتحقيق الشهر عنده ؛ وفي معنى ذلك رؤية القناديل المعلقة بالمنابر في تلك الليلة ؛ ومثلها العلامات المعتادة لدخول شوال من إيقاد النار على الجبال ؛ وضرب الطبول

(١) نهاية لوحة (٣ - أ) من نسخة (ب) .

(٢) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٣/ ١٥٣

(٣) نهاية لوحة (١٤ - ب) من نسخة (أ) .

ونحوها يعتادون لذلك فمن حصل له به الاعتقاد الجازم وجب عليه الفطر كما يجب عليه الصوم به في أوله عملاً بالاعتقاد الجازم فيهما وبه يعلم أن أخبار العدل الموجب للاعتقاد الجازم بدخول شوال يوجب الفطر وهو ظاهر كما نبه عليه [الرملي] ^(٤) في ش؛

وإما ثبوته من حيث الفطر على العموم فلا يكون إلا بشاهدين ^(٥) فليتنبه لذلك ^(٦) .

والثاني منها: أخبار من اعتقد صدقة بالرؤية ممن يثق به كأن لم يجرب عليه الكذب من زوجة أو جارية أو صديق ولو صبياً أو فاسق كما هو صريح عبارة م ر في ش عند تكلمه على يوم الشك فلينظر قال: " لم في حواشي التحفة وهل يدخل في الفاسق [هنا] ^(٧) الكافر حتى لو لو اخبر من اعتقد صدقه لزمه يحمل انه كذلك م ر انتهى " ^(٨) .

(٤) وفي ب: م . ر - وتعني الامام الرملي .

(٥) نهاية لوحة (٣ - ب) من نسخة (ب) .

(٦) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٣/ ١٥٣) وفتاوى الرملي ؛ شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملي الشافعي (ت ٩٥٧هـ) جمعها: ابنه، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ) المكتبة الإسلامية . (٢/ ٦٥) (٧) وفي ب: هذا .

(٨) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٣/ ١٥٤)

وقال في المنهاج: " وإذا صمنا بعدل ولم نرَ الهلال بعد الثلاثين افطرنا في الأصح " (١) .

قال م ر في ش: " ومثله قالوا صام شخص بقول من يثق به ثلاثين ولم يرى الهلال وانه يفطر في أوجه احتماليين انتهى المراد منه " (٢) .

والثالث: منها قول المنجم وهو من يرى أن أول الشهر طلوع النجم الفلاني أن الهلال موجود ومثله الحاسب وهو من يعتمد منازل القمر وتقدير سيره فيجب عليه الصوم وعلى من أخبره وغلب على ظنه صدقه سواء قطع بوجوده ورويته أم بوجوده وامتناع رؤيته أم بوجوده وجواز رؤيته (٣) كما صرحت به عبارة الشهاب م ر ونقله العلامة في حواشي التحفة وافرده (٤) .

قال م ر في ش: " وفهم (٥) من كلامه يعني [المص] (٦) عدم وجوبه بقول المنجم بل لا يجوز نعم له أن يعمل بحسابه ويجزيه عن فرضه على المعتمد وإن وقع في المجموع عدم أجزاءه عنه وقياس قولهم أن الظن يوجب العمل أن يجب عليه الصوم وعلى من أخبره وغلب على ظنه صدقه وأيضا فهو جواز بعد حظر ولا ينافي ما مر لأن الكلام فيه بالنسبة للعموم اهـ " (٧) .

وقوله: " ولا ينافي ما مر " أي من عدم وجوبه بل جوازه بقول المنجم لأنه بالنسبة لوجوبه على العموم وهذا (٨) بالنسبة لوجوبه على الخصوص من نفسه ومن غلب على ظنه صدقه فلا تنافي " . قال في حواشي التحفة قال م ر: " ولهما العمل بالحساب والتنجيم أيضا في الفطر وانه يجزيهما عن رمضان خلافا لبعضهم ولما في المجموع وإن قياس وجوب العمل

(٥) نهاية لوحة (١٥ - أ) من نسخة (أ) .

(٦) غير مفهومة

(٧) اصل الكلام: " وَقَدْ أَفْتَى الْوَالِدُ رَحِمَهُ اللَّهُ بِصِحَّةِ صَوْمِهِ بِالنِّيَّةِ الْمَذْكُورَةِ لِإِنِّهِ عَلَى أَصْلِ صَحِيحٍ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ، فَإِنْ نَوَى عِنْدَ الْإِزَالَةِ تَرْكُهُ لَزِمَهُ قَضَاؤُهُ وَفُهُمَ مِنْ كَلَامِهِ عَدَمُ وَجُوبِهِ بِقَوْلِ الْمُنَجِّمِ بَلْ لَا يَجُوزُ نَعَمْ لَهُ أَنْ يَعْمَلَ بِحِسَابِهِ وَيَجْزِيَهُ عَنْ فَرْضِهِ عَلَى الْمُعْتَمَدِ " . ينظر: نهاية

المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ١٥٠)

(٨) نهاية لوحة (٤ - ب) من نسخة (ب) .

(١) ينظر: منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) المحقق: عوض قاسم أحمد عوض؛ دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٥م (ص ٧٤)

(٢) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ١٥٥)

(٣) نهاية لوحة (٤ - أ) من نسخة (ب) .

(٤) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ١٥٥)

قلت: محل الغاية وعدم اعتباره هو الأصول والأمور العامة من دون التوابع والأمور الخاصة [التي منها ما نحن فيه]^(٨) ومن ثم اعتبروه في الحكم باختلاف المطالع واتفقوا فإذا حكموا باتفاق مطلع بلد مع مطلع آخري لزم حكم كل منهما الأخرى أو باختلافهما لم يلزم ألا أن تكون [المرأي]^(٩) فيها الهلال شرقية وتلك غربية [مع اتحاد الجهة والعرض]^(١٠) فيلزمها حكمها دون العكس ومتى شك في اتفاقها فهو كاختلافها ما لم يتبين محاله ؛ وقد نبه التاج التبريزي^(١١) على أن

بالظن انه يجب عليهما ذلك وكذا من [أخبره]^(١) إذا ظن صدقهما أ هـ "^(٢). [قال س م "^(٣): وقضية عدم الوجوب إذا لم يظن صدقهما الوجوب]^(٤) وإذا لم يظن صدقهما ولا كذبهما وهما وهما عدلان كما في نظائر ذلك فليتأمل فأن قلت أن الشارع]^(٥) لم يعتمد الحساب الحساب بل ألغاه بالكلية ؛ ومن ثم قبلوا الشهادة بالرؤية وان دل الحساب على عدم أمكانها وانضم إلى ذلك أن القمر غاب ليلة الثالث^(٦) من تلك الرؤية قبل دخول وقت وقت العشاء "^(٧) .

الاعتراف به، وشمل كلام المصنف ثبوته بالشهادة ما لو دل الحساب على عدم إمكان الرؤية، وانضم إلى ذلك أن القمر غاب ليلة الثالث على مقتضى تلك الرؤية قبل دخول وقت العشاء لأن الشارع لم يعتمد الحساب بل ألغاه بالكلية، وهو كذلك كما أفقته به الولد - رحمه الله تعالى - خافاً للسبكي ومن تبعه، " نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" (٣/ ١٥٣).

(٨) سقط من أ .

(٩) عبارة غير مفهومة ربما تكون (المرأي)

(١٠) سقط من ب .

(١١) التاج التبريزي (علي بن عبد الله بن الحسين الأردبيلي، ت ٧٤٦ هـ) هو فقيه شافعي بارز وعالم جامع، اشتهر بتبحره في الفقه والمعقولات، وكان إماماً في وقته. سكن تبريز ورحل إلى مصر، وولي التدريس وأفتى، وصنف في التفسير والحديث والأصول، وعرف بحسن الصيانة والتصوف ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ؛ شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد، الشهير بابن

(١) وفي ب: أخبره .

(٢) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ١٥٤ / ٣)

(٣) يرمز بـ "س م" في كتب الفقه الشافعي، وخاصة حواشي المتأخرين، إلى الإمام شمس الدين الرملي (المعروف بـ "الرملي الصغير" أو "الشافعي الصغير")، صاحب كتاب "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج" ويستخدم الرمز "سم" أو "م ر" أو "الرملي" في الحواشي، مثل حاشية الشبراملسي على نهاية المحتاج، للإشارة إلى آرائه الفقهية

(٤) سقط من أ .

(٥) العبارة فيها تقديم وتأخير في نسخة أ واثبتناه واثبتناه من نسخة ب والعبارة في أ هي (وفيه نظر وقياس وجوب إذا ظن صدقهما الوجوب إذا لم يظن صدقاً ولا كذباً وهما عدلان كما في نظائر ذلك فليتأمل فان قلت ان الشارع) .

(٦) نهاية لائحة (٥ - أ) من نسخة (ب) .

(٧) اصل الكلام في التحفة: " وَمَحْلُهُ كَمَا قَالَهُ الْإِسْنَوِيُّ: مَا لَمْ يَتَعَلَّقْ بِالشَّاهِدِ فَإِنْ تَعَلَّقَ بِهِ ثَبَتَ

اختلافهما لا يمكن في أقل من أربعة وعشرين فرسخا والأوجه أنها تحديدية كما أفتى به الشهاب واقره ولده في ش ر وإذا لم نوجب على أهل (١) البلد الآخر الصوم فسار إليه من بلد الرؤية من صام (٢) به فالأصح انه يوافقهم .

وان سافر من البلد الآخر إلى بلد الرؤية عيد معهم وقضى يوماً أن صام ثمانية وعشرين إذ الشهر لا يكون كذلك بخلاف ما لو صام تسعة وعشرين فلا قضاء عليه إذ الشهر يكون كذلك .

فأن قلت: أنما أناط [الشارع] (٣) وجوب الصوم بالرؤية دون الوجود حيث قال: " صوموا لرؤيته الى اخره " (٤) .

قلت: محل ذلك بالنظر لوجوبه على العموم لا لوجوبه على الخصوص كما اشار اليه م ر فيما تقدم ؛ وفي الحديث [أيما أليه] (٥) حيث قال صوموا بضمير الجمع على انه يمكن أن يراد برؤيته تحقق وجوده إذ به يعلم دخول الشهر بدليل أنه لو اخبرنا معصوم بوجوده وجب علينا الصوم (٦) إجماعاً وان لم يره احد فيكون المناط تحقق وجوده بظاهر الأفق ليلاً دون خصوص الرؤية فهو من التعبير بالملزوم عن لازمه ومما يؤيد ذلك انه إذا أكملت عدة شعبان ولم يرَ وجب الصوم لتحقيق وجوده إذ الشهر لا يكون أكثر من ثلاثين يوماً .

الخاتمة:

يحرم [صوم] (٧) يوم الشك ما لم يكن عن قضاء أو نذر أو يصله بما قبل

ديب البغا (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م «صحيح البخاري» (٢/ ٦٧٤) .

واخرجه الامام مسلم في صحيحه برقم (١٠٨١) ينظر: صحيح مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ] الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها) عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ (٣/ ٧٦٢) برقم (١٠٨١) (٥) وفي أ: إيماء اليد .

(٦) نهاية لوحة (٦ - أ) من نسخة (ب) .

(٧) وفي ب صيام

حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن - الهند الطبعة: الثانية (١٣٩٢ - ١٣٩٦ هـ) = (١٩٧٢ - ١٩٧٦ م (٣ / ٧٢))

(١) نهاية لوحة (١٥ - ب) من نسخة (أ) .
(٢) نهاية لوحة (٥ - ب) من نسخة (بب) .
(٣) وفي ب: الشارح .

(٤) حديث "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته" هو حديث صحيح، متفق عليه،.

اخرجه البخاري في صحيحه بقوله: " حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى الله عليه وسلم، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى الله عليه وسلم: (صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُبِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ " رقم (١٨١٠))

ينظر: صحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي المحقق: د. مصطفى

النصف أو يوافق عادة له وهو يوم الثلاثين من شعبان إذا تحدث الناس برؤيته ولم يعلم من رآه أو شهد به نحو صبيين كعبددين أو فاسقين وظن الصدق أو عدل ولم يكتف به القاضي كونه لا يرى الاكتفاء به [فهذا هو] ^(١) الذي يحرم صومه على العموم إذا لم يتحقق مسوغ ؛ اما اذا تحقق المسوغ ^(٢) ولو باعتقاد صدق واحد ممن تقدم فإنه يجب به الصوم على ذلك المعتقد ويكون ليس شكاً في حقه وان كان شكاً بالنسبة لعموم الناس وليس يوم الشك يوم الثلاثين من شعبان مطلقاً كما تزعمه العامة فليتببه لذلك ^(٣) .

ويلحق في حرمة الصوم يوم عرفه إذا احتمل كونه يوم النحر يتحدث الناس مع ظن صدقتهم .

قال م ر في ش: " وقد عمت البلوى كثيراً بثبوت هلال ذي الحجة يوم الجمعة مثلاً ثم يتحدث الناس برؤيته ليلة الخميس وظن صدقهم ولم يثبت ^(٤) فهل يندب صوم يوم السبت لكونه يوم عرفه على تقدير كمال ذي القعدة او يحرم لاحتمال كونه يوم العيد وقد أفتى الوالد

(١) سقط من ب .

(٢) نهاية لوحة (٦ - ب) من نسخة (ب) .

(٣) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ١٥٣)

(٤) نهاية لوحة (١٦ - أ) من نسخة (أ) .

رحمه الله تعالى بالثاني لان دفع ^(٥) مفسدة مفسدة الحرام مقدمة على تحصيل مصلحة المندوب انتهى " ^(٦) .

قال بعض الفضلاء: " ولك أن تقول هذا محله عند تحقق المفسدة ولذلك قالوا يندب التثليث وان احتمل كونها رابعة والقاعدة إذا لا نحرم بالشك إلا ما خرج لدليل كيوم الشك وأحكام الخنثى انتهى " .

ومن ثم خالفه غيره كالشهاب ابن حجر في ش العباب حيث قال: " وقضية كلامهم ندب صومه وان احتمل انه العيد وبه أفتى بعضهم وأطال فيه في الخادم وهو الظاهر لكن قال الانرعي بعد تردد أبداه في ذلك الذي يقوي عندي الكف عن صومه انتهى " ^(٧) .

(٥) نهاية لوحة (٧ - أ) من نسخة (ب) .

(٦) واصل الكلام: " وَقَدْ عَمَّتِ الْبُلُوى كَثِيرًا بِثُبُوتِ هَلَالِ الْحِجَّةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مَثَلًا ثُمَّ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ بِرُؤْيِيَةِ لَيْلَةِ الْخَمِيسِ وَظَنُّ صِدْقِهِمْ وَلَمْ يَثْبُتْ فَهَلْ يُنْدَبُ صَوْمُ يَوْمِ السَّبْتِ لِكَوْنِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى تَقْدِيرِ كَمَالِ ذِي الْقَعْدَةِ أَمْ يَحْرُمُ لِاحْتِمَالِ كَوْنِهِ يَوْمَ الْعِيدِ؟ وَقَدْ أَفْتَى الْوَالِدُ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - بِالْثَّانِي لِأَنَّ دَفْعَ مَفْسَدَةِ الْحَرَامِ مُقَدِّمَةٌ عَلَى تَحْصِيلِ مَصْلَحَةِ الْمُنْدُوبِ " ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ١٨٠) .

(٧) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج» (٣/ ١٨٠)

ونحوه في الشوبري على التحرير^(٧) وعبارته: " وقضيته كلامهم ندب صومه وان احتمل انه العيد وبه أفتى بعض المتأخرين وهو ظاهر وقد طال فيه في الخادم انتهى " .

وبه تعلم ما في كلام الشهاب م ر [من بحث المتأخرين وان كان هو المعتمد المفتي به ولذلك]^(٨) لم ينازعه ولده فيه والله اعلم .

وكالشهاب عميرة في حاشية المحلي^(١) وعبارته: " ولو حصل الشك^(٢) في هلال الحجة فلا تحريم ولا كراهية في صومه كما في صيام الثلاثين من رمضان بعد الشك في اوله قاله موهوب الجزري^(٣) انتهى " ^(٤).

وكالشهاب القليوبي على المحلي^(٥) وعبارته: " ولو حصل فيه شك مع ليلة العيد بنقص الشهر وكماله كان كالشك في يوم الثلاثين من رمضان فلا حرمة ولا كراهة انتهى " ^(٦).

في يَوْمِ الثَّانِيْنَ مِنْ رَمَضَانَ فَلَا حُرْمَةَ فِيهِ وَلَا كَرَاهَةَ وَيَوْمُ عَرَفَةَ أَفْضَلُ أَيَّامِ السَّنَةِ. ينظر: حاشيتنا قليوبي وعميرة لاحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة دار الفكر - بيروت: بدون طبعة، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م . (٩٣ / ٢)

(٧) عبارة "الشوبري على التحرير" في الفقه الشافعي تشير إلى كتاب "حاشية الشوبري على تحفة الطلاب بشرح تحرير تنقيح اللباب" التحرير: هو كتاب "تحرير تنقيح اللباب" للإمام زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ)، وهو اختصار دقيق ومحرر لكتاب "تنقيح اللباب" للمحملي في فقه الشافعية.

تحفة الطلاب: هو شرح وضعه الإمام زكريا الأنصاري نفسه على كتابه "التحرير" لتوضيح عباراته وحل رموزه.

الشوبري (الحاشية): هي الحاشية (التعليقات والتفريعات) التي كتبها الشيخ أحمد بن يوسف الشوبري (ت ١٠٦٧هـ) على شرح "تحفة الطلاب" للأنصاري.

(٨) سقط من ب .

(١) ينظر: حاشية أحمد البرلسي عميرة (٩٥٧هـ.) على «شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للشيخ محيي الدين النووي» (٩٣ / ٢) (٢) نهاية لوحة (٧ - ب) من نسخة (ب) . (٣) وفي ب: الخدري

(٤) اصل الكلام في حاشية عميرة: " قَوْلُهُ: (وَيَوْمُ عَرَفَةَ) وَلَوْ حَصَلَ الشَّكُّ فِي هِلَالِ الْحُجَّةِ فَلَا تَحْرِيمَ وَلَا كَرَاهَةَ فِي صَوْمِهِ كَمَا فِي صِيَامِ الثَّلَاثِينَ مِنْ رَمَضَانَ بَعْدَ الشَّكِّ فِي أَوَّلِهِ، قَالَهُ مَوْهُوبُ الْجَزْرِيِّ. ينظر: حاشيتنا قليوبي وعميرة» (٩٣ / ٢)

(٥) ينظر: حاشية أحمد سلامة القليوبي (١٠٦٩ هـ) على «شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للشيخ محيي الدين النووي» (٩٣ / ٢)

(٦) اصل الكلام في حاشية قليوبي: " قَوْلُهُ: (أَمَّا الْحَاجُّ) وَمِثْلُهُ الْمُسَافِرُ وَلَوْ سَفَرًا قَصِيرًا فَلَا يُنْدَبُ لَهُ نَعَمْ يُنْدَبُ صَوْمُهُ لِلْحَاجِّ بِغَيْرِ عَرَفَةَ وَيُنْدَبُ صَوْمُ الثَّمَانِيَةِ قَبْلَهُ لِلْحَاجِّ وَغَيْرِهِ. وَلَوْ حَصَلَ فِيهِ شَكٌّ مَعَ لَيْلَةِ الْعِيدِ بِنَقْصِ الشَّهْرِ وَكَمَالِهِ كَانَ كَالشَّكِّ

قال المؤلف حفظه الله وكان الفراغ منها في سويعة من يوم الثلاثاء المبارك ثالث شهر رمضان المعظم سنة ستة وتسعين ومائة ألف من الهجرة، [من له العز والشرف صلى اله عليه وسلم] وكان الفراغ من نسخها شهر صفر سنة ألف ومائتين وسنة وسبعين من الهجرة النبوية على صاحبها اتم الصلاة وافضل التسليم أمين] ^(١) .

المصادر والمراجع

١- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، لذكرى بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ .

٢- الاعلام لخير الدين الزركلي الدمشقي (ت ١٩٧٦ م) دار العلم للملايين، بيروت، ط / ٥، (٢٠٠٢ م) .

ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لاسماعيل باشا الباباني البغدادي (ت ١٣٣٩ هـ) طبع بعناية محمد شرف الدين و رفعت بلكيه، منشورات مكتبة المثنى - بغداد .

٣- التاج والإكليل لمختصر خليل لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق

المالكي (ت ٨٩٧هـ) دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م .

٤- تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحاوشي الشرواني والعبادي - ل احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد - ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م

٥- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم -لأبي عمر بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ - ٤٦٣ هـ) حققه وعلق عليه: بشار عواد معروف، وآخرون، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي - لندن الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٧ م .

٦- حاشية أبي الضياء نور الدين بن علي الشبراملسي الأقهري (١٠٨٧هـ) مع نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج

٧- حاشية أحمد البرلسي عميرة (٩٥٧هـ) على «شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للشيخ محيي الدين النووي

٨- حاشية أحمد سلامة القليوبي (١٠٦٩هـ) على «شرح العلامة جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين للشيخ محيي الدين النووي.

٩- حاشية رد المحتار على الدر المختار لمحمد أمين، الشهير بابن عابدين [ت ١٢٥٢ هـ] مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الثانية،

(١) سقط من ب .

الشهير بابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)
دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن
- الهند الطبعة: الثانية (١٣٩٢ -
١٣٩٦هـ) = (١٩٧٢ - ١٩٧٦ م .
١٦- روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبو
زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي
(المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق: زهير
الشاويش - المكتب الإسلامي، بيروت-
دمشق- عمان - الطبعة: الثالثة،
١٤١٢هـ / ١٩٩١م (٣/ ٣٠٦)
١٧- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني
عشر، لابي الفضل السيد محمد افندي بن
علي بن محمد المرادي الحنفي (ت ١٢٠٦
هـ) دار البشائر الاسلامية ودار ابن حزم
ط / ٣، بيروت، ١٩٨٧ م.
١٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب؛
عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد
العكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت ١٠٨٩هـ)
حققه: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨
هـ] -خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط
[ت ١٤٢٥ الناشر: دار ابن كثير، دمشق -
بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ -
١٩٨٦ م.
١٩- الصحاح، لإسماعيل بن حماد
الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار،
ط ٤، ١٩٩٠، دار العلم للملايين: بيروت.
٢٠- صحيح البخاري أبو عبد الله محمد
بن إسماعيل البخاري الجعفي المحقق: د.
مصطفى ديب البغا (دار ابن كثير، دار

١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م وصورتها دار
الفكر - بيروت
١٠- حاشيتا قليوبي وعميرة لاحمد سلامة
القليوبي وأحمد البرلسي عميرة دار الفكر
- بيروت: بدون طبعة، ١٤١٥هـ -
١٩٩٥ م .
١١- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام
الشافعي وهو شرح مختصر المزني لأبي
الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب
البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت
٤٥٠هـ) تحقيق: الشيخ علي محمد
معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود؛
دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة:
الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
١٢- حلية البشر في تاريخ القرن الثالث
عشر، لعبد الرزاق بن حسن البيطار
الدمشقي (ت ١٣٣٥ هـ) حققه: محمد
بهجت البيطار، دار صادر، بيروت ط /
٢، ١٩٩٣ م.
١٣- خزانة التراث قهرس مخطوطات قام
بإصداره مركز الملك فيصل، السعودية بلا
تاريخ.
١٤- خلاصة الأثر في أعيان القرن
الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن
محب الدين بن محمد المحبي الحموي
الأصل، الدمشقي (ت ١١١١هـ): دار
صادر - بيروت .
١٥- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة
؛ شهاب الدين، أبو الفضل، أحمد بن علي
بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد،

هذه السلسلة: الدكتور مصطفى الخن [ت ١٤٢٩ هـ]، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي؛ دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق؛ الطبعة: الرابعة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .

٢٧- الفهرس الشامل للتراث العربي الاسلامي المخطوط - قسم الفقه واصوله المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلاميه - عمان الاردن (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)

٢٨- فهرس الفهارس والاثبات ومعجم المعاجم والمشيكات والمسلسلات لمحمد بن عبد الحي بن محمد الادريسي المعروف بعبد الحي الكناني (١٣٨٢ هـ) نشره د: أحسان عباس، دار الغرب الاسلامي بيروت ط / ٢ (١٩٨٣ م)

٢٩- فهرس المكتبة الازهرية الازهر الشريف ط / ١ .

٣٠- لسان العرب، لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، ط ١، ١٤١٠ / ١٩٩٠ م، دار صادر: بيروت، (٢٣٩ / ٣ - ٢٤٠) .

٣١- المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) دار الفكر (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي .

٣٢- معجم الفروق اللغوية، الحاوي لكتاب أبي هلال العسكري [كان حيًا ٣٩٥ هـ]، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ (قُم) الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.

اليمامة) - دمشق الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

٢١- صحيح مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ] الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة (ثم صورته دار إحياء التراث العربي ببيروت، وغيرها) عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ .

٢٢- طبقات الشافعية أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهيبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شعبة (ت ٨٥١ هـ) تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان عالم الكتب - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ .

٢٣- الطبقات الصغرى للإمام عبد الوهاب الشعراني للشعراني تحقيق: د احمد عبد الرحيم ؛ وتوفيق علي - مكتبة الثقافة الدينية القاهرة - ط / ١ ٢٠٠٥ م .

٢٤- عجائب الآثار في التراجم والاعخبار لعبد الرحمن بن حسن الجبرتي (ت ١٢٣٧ هـ) دار الجيل - بيروت .

٢٥- فتاوى الرملي ؛ شهاب الدين أحمد بن حمزة الأنصاري الرملي الشافعي (ت ٩٥٧ هـ) جمعها: ابنه، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤ هـ) المكتبة الإسلامية .

٢٦- الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى ؛ اشترك في تأليف

٣٩- النور السافر عن أخبار القرن
العاشر، عبد القادر العيدروس، دار الكتب
العلمية، بيروت (١٩٨٥)
٤٠- الهداية في شرح بداية المبتدي
لبرهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر
بن عبد الجليل الرشداني المرغيناني، (ت
٥٩٣ هـ) دار احياء التراث العربي،
بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ
- ٢٠٠٤ .
٤١- هدية العارفين اسماء المؤلفين وأثار
المصنفين لاسماعيل باشا البغدادي، بيروت
- مكتبة المثنى .

Sources and References

1- Asna al-Matalib fi Sharh Rawd al-
Talib, by Zakariya ibn Muhammad ibn
Zakariya al-Ansari, Zayn al-Din Abu
Yahya al-Sunayki (d. 926 AH), Dar
al-Kitab al-Islami, no edition or date.
2- Al-A'lam by Khayr al-Din al-
Zarkali al-Dimashqi (d. 1976 CE), Dar
al-'Ilm lil-Malayin, Beirut, 5th edition
(2002 CE).
Idah al-Maknun fi al-Dhayl 'ala Kashf
al-Zunun 'an Asami al-Kutub wa al-
Funun by Isma'il Pasha al-Babani al-
Baghdadi (d. 1339 AH), edited by
Muhammad Sharaf al-Din and Rifat
Balkiya, Al-Muthanna Library
Publications, Baghdad.

٣٣- معجم المطبوعات العربية الياس
سركيس، مصر، ١٣٤٦ هـ.
٣٤- معجم المؤلفين - تراجم مصنفي
الكتب العربية - لعمر رضا كحالة، مكتبة
المثنى بيروت، دار احياء التراث العربي
بيروت، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م .
٣٥- المغني لابن قدامة لأبي محمد عبد
الله بن أحمد بن محمد بن قدامة (٥٤١ -
٦٢٠ هـ) على مختصر: أبي القاسم عمر
بن حسين بن عبد الله بن أحمد الخرقى
(المتوفى ٣٣٤ هـ) تحقيق: طه الزيني -
ومحمود عبد الوهاب فايد - وعبد القادر
عطا [ت ١٤٠٣ هـ] - ومحمود غانم غيث
مكتبة القاهرة الطبعة: الأولى، (١٣٨٨ هـ
= ١٩٦٨ م) - (١٣٨٩ هـ = ١٩٦٩ م).
٣٦- منهاج الطالبين وعمدة المفتين في
الفقه لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن
شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ) (المحقق:
عوض قاسم أحمد عوض؛ دار
الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ/٢٠٠٥ م.
٣٧- النجوم الزاهرة في ملوك مصر
والقاهرة، يوسف بن تغري بردي بن عبد
الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال
الدين (ت ٨٧٤ هـ) الناشر: وزارة الثقافة
والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر .
٣٨- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج
لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن
حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤ هـ)
دار الفكر، بيروت الطبعة: ط أخيرة -
١٤٠٤ هـ/١٩٨٤ م .

Din al-Mahalli on Minhaj al-Talibin by Shaykh Muhyi al-Din al-Nawawi

9- The marginal notes of Radd al-Muhtar 'ala al-Durr al-Mukhtar by Muhammad Amin, known as Ibn 'Abidin [d. 1252 AH], published by Mustafa al-Babi al-Halabi & Sons Library and Printing House in Egypt, second edition, 1386 AH - 1966 CE, reprinted by Dar al-Fikr, Beirut

10- The marginal notes of Qalyubi and 'Amirah by Ahmad Salamah al-Qalyubi and Ahmad al-Burlusi 'Amirah, published by Dar al-Fikr, Beirut, no edition given, 1415 AH - 1995 CE
11- Al-Hawi al-Kabir fi Fiqh Madhhab al-Imam al-Shafi'i, which is a commentary on Mukhtasar al-Muzani by Abu al-Hasan Ali ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Habib al-Basri al-Baghdadi, known as al-Mawardi (d. 450 AH). Edited by: Sheikh Ali Muhammad Muawwad and Sheikh Adel Ahmad Abd al-Mawjoud; Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon. First edition, 1419 AH - 1999 CE.

12- Hilyat al-Bashar fi Tarikh al-Qarn al-Thalith Ashar (The Ornament of Mankind in the History of the Thirteenth Century), by Abd al-Razzaq ibn Hasan al-Bitar al-Dimashqi (d. 1335 AH). Edited by: Muhammad Bahjat al-Bitar; Dar

3- Al-Taj wa al-Iklil li-Mukhtasar Khalil by Muhammad ibn Yusuf ibn Abi al-Qasim ibn Yusuf al-'Abdari al-Gharnati, Abu 'Abd Allah al-Mawwaq al-Maliki (d. 897 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, 1st edition, 1416 AH/1994 CE.
4- Tuhfat al-Muhtaj fi Sharh al-Minhaj wa Hawashi al-Shirwani wa al-Abbadi - by Ahmad ibn Muhammad ibn Ali ibn Hajar al-Haytami, al-Maktabah al-Tijariyyah al-Kubra, Egypt, owned by Mustafa Muhammad - 1357 AH - 1983 CE

5- Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa al-Asanid fi Hadith Rasul Allah - may God bless him and grant him peace - by Abu Umar ibn Abd al-Barr al-Numayri al-Qurtubi (368-463 AH), edited and annotated by Bashar Awad Ma'ruf and others, al-Furqan Foundation for Islamic Heritage - London, First Edition, 1439 AH - 2017 CE.

6- The marginal notes of Abu al-Diya' Nur al-Din ibn Ali al-Shubramalsi al-Aqhari (d. 1087 AH) with Nihayat al-Muhtaj ila Sharh al-Minhaj

7- The marginal notes of Ahmad al-Burlusi 'Amirah (d. 957 AH) on the commentary of Allamah Jalal al-Din al-Mahalli on Minhaj al-Talibin by Shaykh Muhyi al-Din al-Nawawi

8- The marginal notes of Ahmad Salamah al-Qalyubi (d. 1069 AH) on the commentary of Allamah Jalal al-

Muhammad al-Muradi al-Hanafi (d. 1206 AH). Dar al-Basha'ir al-Islamiyya and Dar Ibn Hazm. Third Edition, Beirut, 1987 CE.

18- Shadharat al-Dhahab fi Akhbar man Gold; Abd al-Hayy ibn Ahmad ibn Muhammad ibn al-Imad al-Akri al-Hanbali, Abu al-Falah (d. 1089 AH). Edited by: Mahmud al-Arna'ut [d. 1438 AH]. Hadiths compiled by: Abd al-Qadir al-Arna'ut [d. 1425 AH]. Publisher: Dar Ibn Kathir, Damascus-Beirut. Edition: First, 1406 AH - 1986 CE.

19- Al-Sahih, by Ismail ibn Hammad al-Jawhari, edited by: Ahmad Abd al-Ghafur Attar, 4th edition, 1990, Dar al-Ilm lil-Malayin: Beirut.

20- Sahih al-Bukhari, by Abu Abd Allah Muhammad ibn Ismail al-Bukhari al-Ju'fi, edited by: Dr. Mustafa Dib al-Bugha (Dar Ibn Kathir, Dar al-Yamamah) - Damascus. Edition: Fifth, 1414 AH - 1993 CE.

21- Sahih Muslim, by Abu al-Husayn Muslim ibn al-Hajjaj al-Qushayri al-Naysaburi (206-261 AH), edited by: Muhammad Fuad Abd al-Baqi [d. [1388 AH] Publisher: Isa al-Babi al-Halabi Press and Partners, Cairo (later reprinted by Dar Ihya al-Turath al-Arabi in Beirut, and others). Publication year: 1374 AH - 1955.

22- Tabaqat al-Shafi'iyya by Abu Bakr ibn Ahmad ibn Muhammad ibn

Sader, Beirut. Second edition, 1993 CE.

13- Khizanat al-Turath (Treasury of Heritage): Manuscripts published by the King Faisal Center, Saudi Arabia. No date.

14- Khulasat al-Athar fi A'yan al-Qarn al-Hadi Ashar (Summary of the Impact on the Notables of the Eleventh Century), by Muhammad Amin ibn Fadl Allah ibn Muhibb al-Din ibn Muhammad al-Muhibbi al-Hamawi al-Asl, al-Dimashqi (d. 1111 AH): Dar Sader, Beirut.

15- Al-Durar al-Kaminah fi A'yan al-Mi'ah al-Thaminah (The Hidden Pearls on the Notables of the Eighth Century). Shihab al-Din, Abu al-Fadl, Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Ali ibn Ahmad, famously known as Ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH). Osmania Encyclopedia, Hyderabad, Deccan, India. Second Edition (1392-1396 AH) = (1972-1976 CE).

16- Rawdat al-Talibin wa-Umdat al-Muftin by Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH). Edited by Zuhair al-Shawish. Al-Maktab al-Islami, Beirut-Damascus-Amman. Third Edition, 1412 AH / 1991 CE (3/306).

17- Silk al-Durar fi A'yan al-Qarn al-Thani Ashar by Abu al-Fadl al-Sayyid Muhammad Effendi ibn Ali ibn

Civilization Research – Amman, Jordan (1420 AH – 1999 CE).

28- Index of Indexes, Proofs, and a Dictionary of Dictionaries, Transmitters, and Chains of Transmission by Muhammad ibn Abd al-Hayy ibn Muhammad al-Idrisi, known as Abd al-Hayy al-Kinani (d. 1382 AH), published by Dr. Ihsan Abbas, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, ed. 2 (1983 CE)

29- Index of the Al-Azhar Library, Al-Azhar Al-Sharif, 1st edition
-٣٠Lisan al-Arab, by Jamal al-Din Muhammad ibn Mukarram ibn Manzur, 1st edition, 1410/

Umar al-Asadi al-Shahbi al-Dimashqi, Taqi al-Din ibn Qadi Shahba (d. 851 AH). Edited by Dr. al-Hafiz Abd al-Alim Khan, Alam al-Kutub, Beirut. First edition, 1407 AH.

23- Al-Tabaqat al-Sughra by Imam Abd al-Wahhab al-Sha'rani. Edited by Dr. Ahmad Abd al-Rahim and Tawfiq Ali. Maktabat al-Thaqafa al-Diniyya, Cairo. First edition, 2005 CE.

24- Aja'ib al-Athar fi al-Tarajim wa al-Akhbar by Abd al-Rahman ibn Hasan al-Jabarti (d. 1237 AH). Dar al-Jil, Beirut.

25- Fatawa al-Ramli by Shihab al-Din Ahmad ibn Hamza al-Ansari al-Ramli al-Shafi'i (d. 957 AH) Compiled by: His son, Shams al-Din Muhammad ibn Abi al-Abbas Ahmad ibn Hamza Shihab al-Din al-Ramli (d. 1004 AH), Islamic Library.

26- Systematic Jurisprudence According to the School of Imam al-Shafi'i, may God have mercy on him; this series was co-authored by: Dr. Mustafa al-Khin [d. 1429 AH], Dr. Mustafa al-Bugha, Ali al-Sharbaji; Dar al-Qalam for Printing, Publishing and Distribution, Damascus; Fourth Edition, 1413 AH – 1992 CE

27- Comprehensive Index of the Arab-Islamic Manuscript Heritage – Jurisprudence and its Principles Section, Royal Academy for Islamic